

[0502] التوسل بالشخص بين المعنى الجائز والممنوع I الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

فوائد شرح كتاب اقتضاء الصراط المستقيم. لمخالفة اصحاب الجحيم لابن تيمية سبق في الحلقة الماضية حديث المؤلف رحمة الله عن قول عمر انا نستشفع اليك بنبينا تسقينا ونستشفع اليك بعم نبينا فاسقنا. قال المؤلف هنا رحمة الله - [00:00:00](#)

فلفظ التوسل بالشخص والتوجه به والسؤال به فيه اجمال واشتراك غلط بسببه من لم يفهم مقصود الصحابة يراد به التسبب به لكونه داعيا وشافعا مثلا او لكون الداعي محبأ له مطينا لامرها مقتديا به فيكون التسبب - [00:00:23](#)

لمحبة السائل له واتباعه له واما بدعاه الوسيلة وشفاعته. ويراد به الاقسام به والتلوسل بذاته. فلا يكون التلوسل لا لشيء منه ولا شيء من السائل بل بذاته او او بمجرد الاقسام به على الله - [00:00:42](#)

هذا الثاني هو الذي كرهوا. كرهوه ونهوا عنه. وكذلك لفظ السؤال بشيء قد يراد به المعنى الاول. وهو التسبب به لكونه سببا في حصول المطلوب وقد يراد به الاقسام باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - [00:00:57](#)

صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين التلوسل بالشخص يتحمل معنيين معنى جائز ومعنى ممنوع فان اريد بالتلوسل بالشخص التلوسل بدعائه وسؤاله لله عز وجل للغير - [00:01:13](#)

هذا شيء مطلوب. وقد كان الصحابة يطلبون من النبي صلى الله عليه وسلم ان يدعوا الله لهم بالغيث وغير ذلك وهذا شيء مشروع ومستحب ومن بذل الخير وبذل البر والنفع للناس - [00:01:37](#)

يكون التلوسل بمحبة الشخص واتباعه والاقتداء به وهذا ايضا عمل صالح فهو مشروع ايضا فاذا قلت اسألك بنبيك ان كنت تريد من ذلك اما باتباعك لنبيه ومحبتك ومحبتك له والاقتداء به فهذا عمل صالح وهو عملك تتلوسل الى الله - [00:01:57](#)

وهذا امر مشروع هذا معنى. المعنى الثاني ان تتلوسل بذاته وبشخصه من غير عمل منك ولا من الغير فهذا ممنوع وهذا لم يرد لا في كتاب ولا في سنة - [00:02:23](#)